

كتاب دورى

رقم (1) لسنة ٢٠٢٢

صادر بتاريخ : ٢٠٢٢/ ١ / ٢١

بشأن

تحديد المعاملات التأمينية للعاملين بشركات الأمن والحراسة وفقاً لأحكام قانون التأمينات الإجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٢٧ لسنة ٢٠٢١

١- بتاريخ ٨ يوليو ٢٠١٥ صدر قرار رئيس الجمهورية بالقانون ٨٦ لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون فى شأن شركات

حراسة المنشآت ونقل الأموال ونص فى المادة الأولى منه على :

فى تطبيق أحكام هذا القانون يقصد بالكلمات وبالعبارة التالية المعنى المبين قرين كل منها،
الضركة : شركة المساهمة المرخص لها بمزاولة أعمال حراسة المنشآت أو نقل الأموال .
القائم بأعمال الحراسة : هو كل فرد مرخص له القيام بأعمال حراسة المنشآت أو نقل الأموال .

ونصت المادة الخامسة من ذات القانون على،

"يحدد الترخيص النشاط المرخص به سواء إقتصر على حراسة المنشآت أو نقل الأموال أو الاثنين معاً ، ونطاقه المكانى داخل جمهورية مصر العربية".

ونصت المادة السادسة من ذات القانون على ،

"يحظر على الشركة ممارسة أى نشاط غير أعمال حراسة المنشآت أو نقل الأموال".

٢- وبتاريخ ١٠ يناير ٢٠١٦ صدر قرار وزارة الداخلية ١٣٣ لسنة ٢٠١٦ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون شركات

حراسة المنشآت ونقل الأموال ، ونص المادة الرابعة على،

" يقدم طلب الترخيص أو تجديد الترخيص بمزاولة نشاط شركات حراسة المنشآت ونقل الأموال للجهة المختصة موضحاً به نوع النشاط المطلوب والمحافظة التى ستعمل بها واسم المدير ومسئول العهدة مرفقاً به المستندات الآتية :

١- مستخرج رسمى حديث من السجل التجارى الصادر للشركة .

٢- أصل البطاقة الضريبية .

٣- صحيفة الشركات .



- ونصت المادة الثامنة من ذات اللائحة على :

" يقدم طلب الترخيص من الشركة للقائم بأعمال الحراسة إلى مأمور القسم أو المركز التابع له محل الحراسة مرفقاً به المستندات الآتية :-

١- ٢-

٨- شهادة التأمينات الاجتماعية بما تفيد التأمين على الحارس من قبل الشركة .

- ونصت المادة الحادية عشر من ذات اللائحة على :

" يتعين على الشركة الالتزام بما يأتى :

(١) إمساك دفاتر منتظمة بالنشاط وفقاً للنماذج أرقام (٩٨٨٧) المرفقة وهي كالتالى :

- ١- دفاتر للمواقع التى تتولى الشركة حراستها داخل نطاق المحافظة (النموذج رقم ٧) .
- ٢- دفتر بأسماء الحراس بكافة مواقع الشركة داخل نطاق المحافظة (النموذج رقم ٨) .
- ٣- دفتر لتحركات سيارات نقل الأموال (النموذج رقم ٩) .

٢- عرفت المادة ٦٤٦ من القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٤٨ بإصدار القانون المدنى عقد المقاولة بأنه :

"عقد يتعهد بمقتضاه أحد المتعاقدين بأن يصنع شيئاً، أو يؤدي عملاً لقاء أجر يتعهد به المتعاقد الآخر" وقد أوضح فقهاء القانون أن عقد المقاولة من العقود التى ترد على العمل فالمقاولة يتعهد دائماً بتأدية عمله وهذا العمل يختلف من مقاولة إلى أخرى إختلافاً بيناً ويتنوع تنوعاً كبيراً فقد يكون العمل مادي مثل نقل الأشخاص والأشياء والطبع والنشر والاعلان وصنع الأثاث ومقاولات البناء ومقاولات الأعمال الميكانيكية والكهربائية وقد يكون فنياً كالرسم والنحت والنقش والتصوير والتمثيل أو علمياً كالمرافعة والعلاج والمحاسبة أو أدبياً كالتأليف والمحاضرة والتدريس، لذلك فإن لفظ المقاولة لا ينطبق فقط على عقود المقاولة وإنما يمتد ليشمل تقديم الخدمات والنقل والتوريد وخلافه.

وفي ضوء ما تقدم يتعين مراعاة الآتى :

أولاً :

- ١- أن تكون شركة الأمن والحراسات مشتركة تأمينياً وفقاً لقواعد الإشتراك النمطى عن المركز الرئيسى والفرع (إن وجدت) بمكتب التأمينات النمطى وفقاً للنطاق الجغرافى .



٢- أن تلتزم الشركة بالتأمين على العاملين لديها وفقاً لقواعد الاشتراك النمطى كعاملين بالقطاع الخاص لدى مكتب التأمينات المشتركة به نمطياً .

فانياً: بالنسبة لعقود الأمن والحراسات المحررة أو التي تم تجديدها إعتباراً من ٢٠٢١/٩/٢٩ تاريخ العمل باللائحة التنفيذية لقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات المشار إليها ما يلي :

١- تلتزم الشركة بإخطار مكتب التأمينات المختص بكافة عقود الأمن والحراسات ونقل الأموال المبرمة بينها وبين جهات إسناد تلك الأعمال .

٢- تلتزم الشركة بتقديم بيان معتمد من مسند الأعمال بالعمال القائمين بأعمال الأمن والحراسات ونقل الأموال (وفقاً للنموذج المرفق) .

٣- على مكتب التأمينات المقتضى التحقق من عدد العمال المعتمد من مسند الأعمال وأن يكون مطابق للعدد الوارد فى العقد أو ملحقاته وفقاً لشروط العقد المحررين مسند الأعمال وشركة الأمن من حيث توافر العدد المناسب وفقاً لشروط العقد ، وأن تكون هذه العمالة مؤمنة عليها تأميناً نمطياً وأن تاريخ التأمين على العمال الوارد ذكرهم من مسند الأعمال والبيان المعتمد من المكتب النمطى تاريخ سابق أو متزامن على تاريخ تحرير أو تجديد عقد الأمن والحراسات المقدم من الشركة .

٤- يلتزم مكتب التأمينات بعمل التحريات الميدانية (التفتيش) على مواقع تنفيذ الأعمال ومسند الأعمال حال ثبوت وجود عاملين غير مؤمن عليهم ، ويتعين على شركة الأمن والحراسات التأمين على هذه العمالة وفقاً لقواعد الاشتراك النمطى ووفقاً لأحكام القانون ولائحته التنفيذية .

٥- فى حالة كون مواقع العمل غير تابعة للاختصاص المكانى للمكتب يتم إخطار الإدارة العامة للفتيش المركزى بتلك المواقع لعمل التحريات الميدانية (التفتيش) على تلك المواقع .

٦- يلتزم مكتب التأمينات حال التحقق مما سبق والتأكد من التزام المنشأة بكافة أحكام قانون التأمينات الاجتماعية بتحرير شهادة تأمين مؤقتة تفيد عدم سريان الفصل الأول من الباب السابع من اللائحة التنفيذية للقانون ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ عن كل فاتورة أو مستخلص .

٧- يلتزم المكتب باستمرار متابعة تلك العمالة طوال مدة العقد أو عند تقديم كل فاتورة أو مستخلص .



٨- قيام الإدارة العامة للتفتيش المركزي بوضع خطة نصف سنوية لأعمال التفتيش على تلك الشركات والمواقع التي تتولى حراستها لبيان مدى التزام تلك الشركات بأحكام قانون التأمينات الاجتماعية والمعايير ولائحته التنفيذية .

ثالثاً :

- ١- في حالة وجود عقود مبرمة بين تلك الشركات وجهات الإسناد تشتمل على أعمال النظافة بالإضافة إلى أعمال الأمن والحراسة وعدم إمكانية الفصل بين قيمة أعمال الأمن والحراسة وبين أعمال النظافة فعلى شركة الأمن والحراسة التقدم للإشتراك عن هذه العقود لدى مكتب تأمينات المقاولات التابع له مقر جهة الإسناد أو مكتب المقاولات التابع له مقر تنفيذ الأعمال .
- ٢- في حالة قيام مسند الأعمال باخطار مكتب الهيئة المختص بصورة من العقد المبرم بينه وبين شركة الأمن والحراسة ، يتم فتح الإشتراك واخطار المسند إليه الأعمال لإستكمال الإجراءات .
- على قطاع المعلومات والحاسبات الألية بالهيئة إتخاذ الإجراءات الكفيلة لوضع الكتاب الدوري موضع التنفيذ .
- وعلى الإدارة المركزية للشئون الإدارية إبلاغ الكتاب الدوري الى كل من يلتزم بتنفيذه .
- يعمل بهذا الكتاب الدوري اعتباراً من تاريخ صدوره .

تحريراً في : ٢٠٢٢/١ /

لواء / جمال عوض محمود



رئيس الهيئة القومية للتأمين الإجتماعي

بيان بالعاملين في عملية أمن وحراسة

اسم المنشأة: _____ رقم المنشأة: _____
مكتب التامينات المشترك به / _____
بيان بعمال الأمن والحراسة بعملية / _____

م	الإسم	الرقم التاميني	الرقم القومي	المهنة	تاريخ الإلتحاق	تاريخ الإنتهاء

أقر بأن العاملين الموضحة أسمائهم ومهنتهم بعاليه ضمن العمالة التي قامت بتنفيذ الأعمال المسندة إلينا بالعملية المذكورة خلال الفترة من / / ٢٠ / / ٢٠.

المسند إليه الأعمال
مسند الأعمال

- إستيفاء مكتب التامينات النمطي المشتركة به المنشأة (شركة الأمن والحراسة) :
- بيانات العمالة الموضحة عالية صحيحة و مؤمن عليهم بالمنشأة رقم /
- باسم / ولم يتم إدراج أي منهم في بيان مقدم عن عملية أخرى بخلاف هذه العملية خلال الفترة المقدم عنها هذا البيان.
- ورصيد المنشأة الحالي مدين / دائن بمبلغ ----- جنيه .

المختص المراجع رئيس قسم المعلومات يعتمد
مدير المكتب

